من الخطا اذا علمت ذلك ففي المثال السابق ان
فرضت المال الاول اثني عشر فلزيد ثلثه اربعه
ولعمرو ربعه ثلاثة يفضل خمسة وكان ينبغي
ان يبقى للورثة ثلاثة فالخطا باثنين زايده وان
فرضت المال الثاني ستة فلزيد سهمان ولعمرو سهم
ونصف يفضل سهمان ونصف فالخطا بنصف سهم
فاقض فاضرب المال الاول وهو اثنا عشر في الخطا
الثاني وهو نصف تحصل ستة واضرب المال
الثاني وهو ستة في الخطا الاول وهو اثنان يحصل
اثنا عشر واقسم مجموع الحاصلين وهو ثمانية
عشر على مجموع الخطابين وهو اثنان ونصف
يخرج سبعة وخمس وهو المطلوب فابسط السبعة
والخمس اجزاء ما ينقسم من ستة وثلاثين كما سبق
لزيد ثلثها اثنا عشر ولعمرو ربعها تسعة
يفضل خمسة عشر لكل ابن خمسة ولا يخفى ما اذا
فرضت المال اكثر او اقل واما طريق المقادير
فافرض مقام كسر الوصية او كسورها مقادير
واخرج منها مقادير الوصية او الوصايا واقسم
بقية المقادير على الفريضة فان انقسمت صحت
المسئلة من عدد المقام والمقادير في سهام المسئلة
وان انكسرت فبسط الخارج هو جزء سهم الفريضة
ومقام كسره هو سهام كل مقدار اضربه في جملة
المقادير تحصل التصحيح واضربه في مقادير كل

وصية

وصية تحصل سهامها واضرب جزء سهم الفريضة
في سهام كل وارث تحصل نصيبه ففي ثلاثة بنين واوصى
لزيد بربع ماله اجعل مقام الربع وهو اربعة
مقادير لزيد منها مقدار يفضل ثلاثة مقادير
فتقسمها على الفريضة تحصل لكل سهم مقدار
فتصح من اربعة وفي المسئلة السابقة اجعل
المسئلة اثني عشر مقدار المتقدم ان مخرج الثلث
والربع اثنا عشر لزيد اربعة مقادير ولعمرو
ثلاثة يفضل خمسة مقادير على الفريضة
وهي ثلاثة تخرج لكل سهم مقدار وثلثان
وبسطه خمسة فلكل ابن خمسة ومقام الثلثين
ثلاثة هو سهام كل مقدار فلكل مقدار ثلاثة
اسهم وتصح من ستة وثلاثين لزيد اثني عشر
هي اربعة مقادير ولعمرو تسعة هي ثلاثة مقادير ولكل
ابن خمسة هي مقدار وثلثا مقدار واما
طريق الهندسة ففي كل طريق المقادير ولكن نظول
العبارة فيها بذكر الخطوط وعلاجاتها وهي حروف
ابجد المصطلح عليها فلا نطيل بذكرها والله
اعلم فصل منه اي من باب الوصايا
وهو فيما اذا كانت الوصايا ثلاثة وفي بعض صوره
تزيد الوصية على المال اذا اوصى لزيد مثلا بنصف
ماله ولعمرو بالثلث ولبكر بالربع واجاز الابن المخلف
وحده مثلا جميع الوصايا فاذا اردت عملها على الاجازة

فصل

مخطوطات جامعة الملك سعود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)